جوابا والاشارة بالجواب حسن ولا يشمت العاطس ايضا هذه شروط الصحة
فلا تجب الجمعة الا على ذكر بالغ عاقل مسلم حر مقيم في بلدة او قرية تشتمل على اربعين جامعين لهذه
الصفات او في قرية من سواد البلد يبلغهم النداء من طرف يليهم والاصوات ساكنة والمؤذن رفيع
الصوت لقوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله ورخص لهؤلاء في ترك الجمعة
بعذر المطر والوحل والفزع والمرض والتمريض اذا لم يكن للمريض قيم ثم يستحب لهم تاخير الظهر الى ان يفرغ
الناس من الجمعة وان حضر الجمعة مريض او مسافر او عبد او امرأة صحت جمعتهم واجزا عن الظهر

بيان آداب الجمعة على ترتيب العادة وهو عشر جمل الاول ان يستعد لها يوم الخميس
عزما عليها واستقبالا لفضلها فيشتغل بالدعاء والاستغفار والتسبيح بعد العصر يوم الخميس
لانها ساعة قوبلت بالساعة المبهمة في يوم الجمعة قال بعض السلف ان لله فضلا سوى ارزاق العباد لا يعطي
من ذلك الفضل الا من سأله عشية الخميس ويوم الجمعة ويغسل في هذا اليوم ثيابه ويبيضها ويعد الطيب
ان لم يكن عنده ويفرغ قلبه الاشغال التي تمنعه من البكور الى الجمعة وينوي في هذه الليلة صوم يوم
الجمعة فان له فضلا وليكن مضموما الى يوم الخميس او السبت لا مفردا فانه مكروه وليشتغل باحياء هذه
الليلة بالصلوة وختم القرآن فلها فضل كثير وينسحب عليها فضل يوم الجمعة ويجامع اهله في هذه الليلة
او في يوم الجمعة فقد استحب ذلك قوم وحملوا عليه قوله صلى الله عليه وسلم رحم الله من بكر وابتكر وغسل
واغتسل وهو حمل الاهل على الغسل وقيل معناه غسل ثيابه فروي بالتخفيف واغتسل لجسده وبهذا
يتم ادب الاستقبال ويخرج عن زمرة الغافلين الذين اذا اصبحوا قالوا ما هذا اليوم قال بعض السلف
اوفى الناس نصيبا من الجمعة من انتظرها وراعاها من الامس واخسهم نصيبا من اذا اصبح قال ايش

وكان بعضهم يبيت ليلة الجمعة في الجامع لاجلها الثاني اذا اصبح ابتدا بالغسل بعد طلوع الفجر
وان كان لا يبكر فاقربه الى الرواح احب ليكون اقرب عهدا بالنظافة فالغسل مستحب استحبابا
مؤكدا وذهب بعض العلماء الى وجوبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل الجمعة واجب على كل
مسلم والمشهور من حديث نافع عن ابن عمر من اتى الجمعة فليغتسل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شهد الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل وكان اهل المدينة يتسابون بينهم فيقول احدهم
لصاحبه لانت اشر ممن لا يغتسل يوم الجمعة وقال عمر لعثمان لما دخل وهو يخطب اهذه الساعة
منكرا عليه ترك البكور فقال ما زدت بعد ان سمعت الاذان على ان توضأت وخرجت فقال
والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالغسل وقد عرف جواز ترك الغسل
بوضوء عثمان وبما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن
اغتسل فالغسل افضل ومن اغتسل للجنابة فليفض الماء على بدنه مرة اخرى على نية غسل
الجمعة فان اكتفى بغسل واحد اجزأه وحصل له الفضل اذا نوى كليهما ودخل غسل الجمعة في غسل
الجنابة وقد دخل بعض الصحابة على ولده وقد فقال الجمعة فقال بل من جنابة فقال اعد غسلا ثانيا وقد راه يغتسل صح
وروى الحديث في غسل الجمعة على كل مسلم وانما امره به لانه لم يكن نواه ولكن لا يبعد ان يقال

المقصود النظافة

المقصود النظافة وقد حصلت دون النية ولكن هذا ينقدح في الوضوء ايضا وقد جعل في الشرع قربة
فلا بد من طلب فضلها ومن اغتسل ثم احدث توضأ ولم يبطل غسله والاحب ان يتحرز عن ذلك
الثالث الزينة وهي مستحبة في هذا اليوم وهي في ثلاثة الكسوة والنظافة وتطييب الرائحة اما النظافة
فبالسواك وحلق الشعر وقلم الظفر وقص الشارب وسائر ما سبق في كتاب الطهارة وقال ابن مسعود من
قلم اظافره يوم الجمعة اخرج الله منه داء وادخل فيه شفاء فان كان قد دخل الحمام في الخميس او الا
ربعاء فقد حصل المقصود وليتطيب في هذا اليوم باطيب طيب عنده ليغلب بها الروائح الكريهة ويوصل بها
الروح والرائحة الى مشام الحاضرين في جواره واحب طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه واحب
طيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه وروي ذلك في الاثر وقال الشافعي رضي الله عنه من نظف ثوبه
قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله واما الكسوة فاحبها البيض من الثياب اذ احب الثياب الى الله
البيض ولا يلبس ما فيه شهرة ولبس السواد ليس من السنة ولا فيه فضل بل كره جماعة النظر اليه
لانه بدعة محدثة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم والعمامة مستحبة في هذا اليوم روى واثلة بن الاسقع
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وملائكته يصلون على اصحاب العمائم يوم
الجمعة فان اكربه الحر فلا باس بنزعها قبل الصلوة وبعدها ولكن لا ينزع في وقت السعي
من المنزل الى الجمعة ولا في وقت الصلوة ولا عند صعود الامام المنبر ولا في حال الخطبة
الرابع البكور الى الجامع ويستحب ان يقصد الجامع من فرسخين او ثلاثة وليبكر ويدخل وقت
البكور بطلوع الفجر عظيم وينبغي ان يكون في سعيه الى الجمعة خاشعا متواضعا ناويا للاعتكاف
في المسجد الى الصلوة قاصدا للمبادرة الى جواب نداء الله اياه الى الجمعة والمسارعة الى مغفرته
ورضوانه وقد قال صلى الله عليه وسلم من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ومن راح
الى الجمعة في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا ومن راح
في الساعة الرابعة فكانما اهدى دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما اهدى بيضة
فاذا خرج الامام طويت الصحف ورفعت الاقلام واجتمعت الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر
فمن جاء بعد ذلك فانما جاء لحق الصلاة ليس له من الفضل شيء والساعة الاولى الى طلوع
الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها حين ترمض الاقدام والرابعة والخامسة
بعد الضحى الاعلى الى الزوال وفضلها قليل ووقت الزوال حق الصلوة ولا فضل فيه وقال
صلى الله عليه وسلم ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن لركضوا ركض الابل في طلبهن
الاذان والصف الاول والغدو الى الجمعة وقال احمد بن حنبل افضلهن الغدو الى
الجمعة وفي الخبر ايضا اذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على ابواب المساجد
في ايديهم صحف من فضة واقلام من ذهب يكتبون الاول فالاول على مراتبهم
وجاء في الاخبار ان الملائكة يتفقدون العبد اذا تاخر عن وقته يوم الجمعة فيسال
بعضهم بعضا عنه ما فعل فلان وما الذي اخره عن وقته فيقولون اللهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)